المملكة المغربية
ⵜⴰⴳⵍⴷⵉⵜ ⵏ ⵍⵎⵖⵔⵉⴱ

وزارة الإقتصاد والمالية
ⵜⴰⵎⴰⵡⴰⵙⵜ ⵏ ⵜⵣⵔⴼⵜ ⴷ ⵜⵣⵔⴼⵜ

ميزانية المواطن
لمشروع قانون المالية
لسنة 2024

من أجل استيعاب أفضل
لمشروع قانون المالية ومقتضياته

ميزانية المواطن
لمشروع قانون المالية
لسنة 2024

من أجل استيعاب أفضل
لمشروع قانون المالية ومقتضياته

« واليوم، وقد وصل مسارنا التنموي إلى درجة من التقدم والنضج، فإننا في حاجة إلى هذه الجدية، للارتقاء به إلى مرحلة جديدة، وفتح آفاق أوسع من الإصلاحات والمشاريع الكبرى، التي يستحقها المغاربة. »

مقتطف من نص الخطاب السامي الذى وجهه صاحب الجلالة الملك محمد السادس نصره الله، بتاريخ 29 يوليوز 2023، بمناسبة عيد العرش المجيد.

الفهرس

1. المفاهيم الرئيسية المتعلقة بميزانية الدولة 08

أ - ماهي ميزانية الدولة؟ 9
ب - ماهو قانون المالية؟ 12
ج - ماهي ميزانية المواطن؟ 12

2. أهم ما جاء في مشروع قانون المالية لسنة 2024 14

أ - المحاور الأربعة 14
ب - مشروع قانون المالية في أرقام 16

3. سياق وأولويات مشروع قانون المالية لسنة 2024 18

أ - ما هو سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2024؟ 19
ب - ما هي أولويات مشروع قانون المالية لسنة 2024؟ 20

4. مشروع قانون المالية لسنة 2024 32

أ - ماهي التوقعات الماكرو اقتصادية ؟ 33
ب - ماهي التدابير الضريبية والجمركية المقترحة؟ 34
ج - ماهي توقعات مداخيل الميزانية العامة؟ 43
د - ماهي توقعات نفقات الميزانية العامة؟ 44
ه - ماهي حاجيات تمويل ميزانية الدولة؟ 47

5. النفقات الجبائية 48

6. تصنيف نفقات الدولة 50

7. المصطلحات 54

1
المفاهيم الرئيسية المتعلقة بميزانية الدولة

أ - ماهي ميزانية الدولة

ميزانية الدولة هي الآلية التي تمكن الحكومة، التي تم اختيارها من طرف المواطنين خلال الانتخابات التشريعية، من تنفيذ برنامجها الاقتصادي والاجتماعي والبيئي. إنها الأداة التي يتم بواسطتها تحصيل موارد الدولة وتنفيذ النفقات العمومية برسم كل سنة مالية، والتي توافق السنة المدنية. وتضم ميزانية الدولة:

الميزانية العامة:

تعد المكون الأساسي في ميزانية الدولة والتي تشمل مجموع موارد ونفقات الوزارات والمؤسسات مثل:

وزارة الشباب والثقافة والتواصل

المجلس الوطني لحقوق الإنسان

الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها

وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة

الحسابات الخصوصية للخزينة :

للمزيد من المعلومات، أنظر التقرير حول الحسابات الخصوصية للخزينة المرافق لمشروع قانون المالية لسنة 2024

يبلغ عددها 69 برسم قانون المالية لسنة 2024، وتهدف إلى بيان العمليات المالية التي تتميز بعلاقة سببية متبادلة بين المداخيل والنفقات، أو لضمان استمرار عمليات من سنة مالية لأخرى أو الاحتفاظ بأثر عمليات تمتد لأكثر من سنة، وهي بذلك تشكل استثناء لمبدأ الشمولية الذي ينص على كون المداخيل العمومية يجب أن تمول جميع النفقات، وكذا المبدأ الميزانياتي الذي يقضي بسنوية الميزانية. نذكر على سبيل المثال :

«الصندوق الخاص بتدبير الآثار المترتبة على الزلزال الذي عرفته المملكة المغربية»

الذي سيمكن من تلقي المساهمات التطوعية التضامنية للهيئآت الخاصة والعمومية والمواطنين، مخصص بشكل أساسي لتحمل النفقات المتعلقة لاسيما بإعادة البناء والتأهيل للمناطق المتضررة من زلزال الحوز

«صندوق تحديث الإدارة العمومية ودعم الانتقال الرقمي واستعمال الأمازيغية»

الذي يهدف إلى دعم المشاريع والحلول المبتكرة المدرجة في إطار عقلنة التدبير العمومي وتطوير الإدارة الإلكترونية واستعمال الأمازيغية بالإدارة العمومية

مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة :

للمزيد من المعلومات، أنظر التقرير حول مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة المرافق لمشروع قانون المالية لسنة 2024

يبلغ عددها 171 مرفقا برسم مشروع قانون المالية لسنة 2024، وتتمتع بالاستقلالية المالية باعتبارها تقدم للمرتفقين خدمات أو منتجات مؤدى عنها بموجب نصوص تنظيمية. نذكر على سبيل المثال:

المعاهد المتخصصة في مجال السياحة والفندقة وتلك العاملة في فنون الصناعة التقليدية

المديرية العامة للأرصاد الجوية

مراحل تدبير الميزانية

ب - ماهو قانون المالية؟

قانون المالية هو وثيقة قانونية تجسد الترخيص الذي يمنحه البرلمان للحكومة من أجل تنفيذ ميزانية الدولة في إطار تنزيل السياسات العمومية، وذلك وفق تقديرات مرقمة للموارد والنفقات، حيث تتكون هذه الوثيقة القانونية من جزأين:

الجزء الأول

يشمل بالخصوص الترخيص الذي يمنحه البرلمان للحكومة من أجل تحصيل الموارد العمومية والتدابير الجبائية والجمركية والميزانياتية المتعلقة بالموارد العمومية وبنفقات الدولة.

الجزء الثاني

يحدد توزيع النفقات العمومية حسب الوزارات والمؤسسات، وكذا حسب مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة والحسابات الخصوصية للخزينة.

ج - ماهي ميزانية المواطن

ميزانية المواطن لمشروع قانون المالية هي وثيقة محررة بأسلوب سهل ومبسط، تستعرض أهم الأرقام والمعطيات العددية لميزانية الدولة، وتمكن المواطن من الاطلاع على أهم البرامج والمشاريع المبرمجة وكذا مختلف التدابير الميزانياتية والضريبية والجمركية المقترحة في هذا الإطار. يتم إعداد هذه الوثيقة من طرف الوزارة المكلفة بالمالية، وتسهر على نشرها لتصل إلى كل مواطنة ومواطن وذلك بهدف:

- تبسيط محتوى قانون المالية باستخدام لغة سلسة في متناول فهم جميع شرائح المجتمع.
- إخبار المواطنين بالتوجهات الرئيسية وأولويات مشروع قانون المالية للسنة، وتوضيح المعطيات المتعلقة بالسياسات العمومية بشكل موجز ومبسط، بالإضافة إلى المقتضيات المرتبطة أساسا بتحسين ظروف عيش المواطنين.

مراحل الإعداد والمصادقة على مشروع قانون المالية

فاتح يناير

1 قبل 15 مارس

منشور رئيس الحكومة المتعلق بالإطار الماكر واقتصادي من أجل إعداد البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات

2 قبل 15 ماي

دراسة مقترحات الثلاث سنوات القادمة في إطار أشغال لجان البرمجة ونجاعة الأداء

3 قبل 31 يوليوز

عرض السيد الوزير المكلف بالمالية أمام اللجان المالية بالبرلمان، والمتعلق بالإطار العام لإعداد مشروع قانون المالية للسنة المقبلة

4 بين 31 يوليوز و31 غشت

منشور رئيس الحكومة لإعداد مشروع قانون المالية للسنة الموالية

5 بين 31 غشت وفاتح أكتوبر

دراسة مقترحات الميزانية للسنة المقبلة في إطار أشغال اللجان الميزانياتية

6 بعد دراسة مقترحات الميزانية وقبل 20 أكتوبر

تداول المجلس الوزاري حول مشروع قانون المالية

7 بعد تداول المجلس الوزاري وقبل 20 أكتوبر

مصادقة المجلس الحكومي على مشروع قانون المالية

8 قبل 20 أكتوبر

إيداع مشروع قانون المالية بمكتب مجلس النواب

9 بين 20 أكتوبر و31 دجنبر

القراءة الأولى لمجلس النواب : **30 يوما**

قراءة مجلس المستشارين : **22 يوما**

القراءة الثانية لمجلس النواب : **6 أيام**

2 أهم ما جاء في مشروع قـــــــــانون المالية لسنة 2024

أ. المحـــــــــــــــاور الاربعة :

1 تنزيل برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز وتوطيد تدابير مواجهة التأثيرات الظرفية

تنزيل برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز

120 مليار درهم كميزانية إجمالية متوقعة، على مدى 5 سنوات.

دعم أسعار غاز البوتان والسكر والدقيق الوطني من القمح اللين

16,4 مليار درهم برسم 2024، من أجل الحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين.

مواصلة تنزيل البرنامج الوطني للتزويد بالماء الشروب ومياه السقي

أزيد من 18 مليار درهم برسم 2024، لمكافحة مشكلة الجفاف وندرة المياه.

دعم القطاع الفلاحي ومواجهة التغيرات المناخية

- مواصلة الاستراتيجية الفلاحية «الجيل الأخضر»؛
- إطلاق برنامج استراتيجي جديد «لدعم المساهمة المحددة وطنيا» 2023-2027.

2 مواصلة إرساء أسس الدولة الاجتماعية

تنزيل الورش الملكي لتعميم الحماية الاجتماعية

35 مليار درهم برسم 2024، لاسيما لمواصلة تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض ولإطلاق برنامج الدعم الاجتماعي المباشر.

ورش الإصلاح الشامل للمنظومة الصحية الوطنية

- 31 مليار درهم برسم سنة 2024، أي 2,6 ملايير درهم إضافية مقارنة مع سنة 2023؛
- 5.500 منصب مالي.

خارطة الطريق 2022-2026 من أجل مدرسة ذات جودة للجميع

- 74 مليار درهم برسم سنة 2024، أي 5 ملايير درهم إضافية مقارنة مع سنة 2023؛
- 20.344 منصب مالي.

التزامات الحكومة الواردة في إطار الحوار الاجتماعي

بتكلفة 10 ملايير درهم، منها 4,2 ملايير درهم كمبلغ إضافي برسم سنة 2024.

تنزيل البرنامج الجديد للمساعدة في مجال السكن 2024-2028

تجديد المقاربة المتعلقة بالمساعدة على تملك السكن ودعم القدرة الشرائية للأسر.

3 مواصلة تنزيل الإصلاحات الهيكلية

المجهود الاستثماري للدولة، وتحفيز الاستثمار الخاص:

- تفعيل خارطة الطريق لتحسين مناخ الأعمال؛
- تعزيز دينامية الاستثمار العمومي، بمبلغ إجمالي يقدر بـ 335 مليار درهم، أي 35 مليار درهم إضافية مقارنة مع سنة 2023.

استراتيجية المغرب الرقمي 2030

1,6 مليار درهم برسم سنة 2024.

الاستراتيجية الطاقية

- 52 % من الطاقة الكهربائية انطلاقا من المصادر المتجددة بحلول سنة 2030؛
- الإسراع بتنزيل مشروع «عرض المغرب»، في مجال الهيدروجين الأخضر.

الإصلاحات الهيكلية الأخرى منها:

- ورش اللاتمركز الإداري وتنزيل الجهوية المتقدمة؛
- الأوراش الكبرى للبنيات التحتية؛
- خارطة طريق القطاع السياحي 2023-2026 ؛
- إصلاح منظومة العدالة.

4 تعزيز استدامة المالية العمومية

مشروع إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية

معدل النمو
% 3,7

معدل التضخم
% 2,5

عجز الميزانية
4 % نسبة إلى الناتج الداخلي الخام

ب. مشروع قـــــــــــــانون المالية في أرقام

1. موارد الميزانية العامة : 311,32 مليار درهم (+ 5,6 % بالنسبة لقانون المالية للسنة المالية 2023)

(دون احتساب حصيلة الافتراضات المتوسطة و الطويلة الأجل)

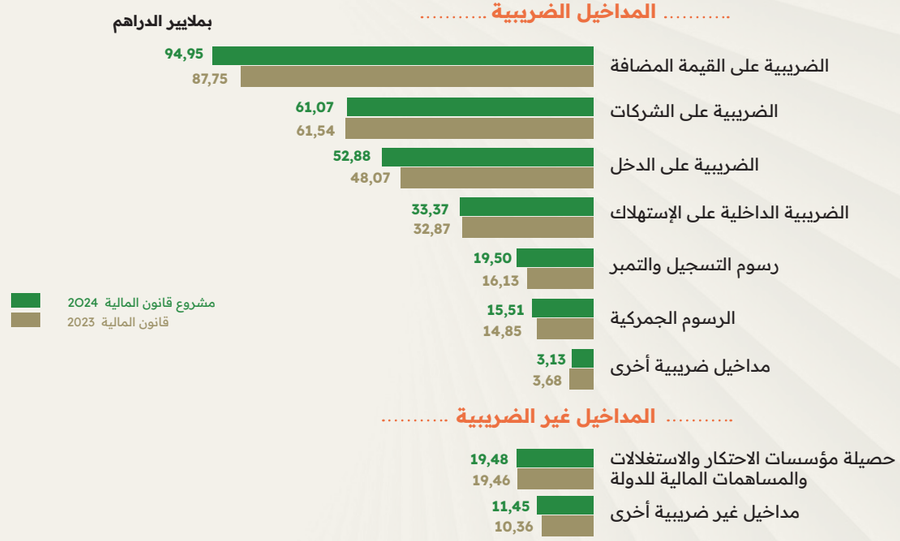

2. نفقات الميزانية العامة : 435,76 مليار درهم (+ 6,8 % بالنسبة لقانون المالية للسنة المالية 2023)

(باستثناء استهلاكات الدين العمومي المتوسط و الطويل الأجل)

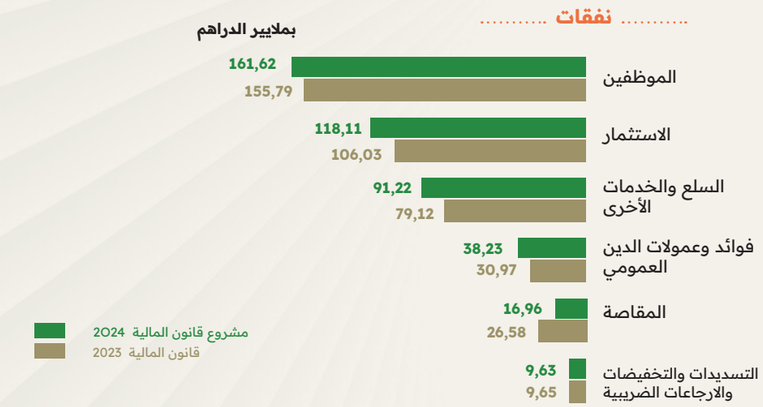

* السلع والخدمات الأخرى تشمل:
- نفقات المعدات والنفقات المختلفة؛
- النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية؛
- التكاليف المشتركة في شقه المتعلق بالتسيير، دون احتساب نفقات المقاصة.

3. الفرضيات الماكرو اقتصادية

- الطلب الخارجي الموجه للمغرب (دون احتساب منتوجات الفوسفاط ومشتقاته): % 2,9
- سعر غاز البوتان: 500 دولار للطن
- محصول الحبوب: 75 مليون قنطار
- سعر صرف الأورو مقابل الدولار: 1,081

4. المناصب المالية المحدثة

*50.034 منصبا ماليا

* 20.000 منصب مالي لفائدة الأكاديميات الجهوية للتربية والتكوين

3

سياق وأولويات مشروع قانون المالية للسنة المالية 2024

أ – ما هو سياق إعداد مشروع قانون المالية لسنة 2024؟

يرتبط سياق إعداد مشروع قانون المالية بمجمل العوامل الداخلية والخارجية التي تتأثر بالوضع الاقتصادي والمالي، الوطني والدولي. وهو السياق الذي يوجه أولويات صرف النفقات العمومية ويتحكم في مستوى تحصيل موارد الدولة، حيث تعد هذه العوامل من أهم محددات التوازن المالي للسنة القادمة.

السياق الدولي :

- استمرار التوترات الجيوسياسية و الضغوط التضخمية؛
- عودة ارتفاع أسعار المواد الأولية على المستوى الدولي.

مقارنة الأسعار ما بين يونيو و شتنبر 2023

غاز البوتان	+49%	من 380 إلى 566 دولار للطن
البترول الخام	+23%	من 74,9 إلى 92,4 دولار للبرميل

- تباطؤ النشاط الاقتصادي العالمي، لاسيما في منطقة اليورو حيث من المتوقع أن يبلغ النمو الاقتصادي 0,7 % سنة 2023 و 1,2 % سنة 2024 (صندوق النقد الدولي - أكتوبر 2023).

السياق الوطني :

التوجيهات الملكية السامية

- تنزيل برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز؛
- مراجعة مدونة الأسرة؛
- مواصلة معالجة إشكالية الماء بالجدية اللازمة؛
- تنزيل البرنامج الجديد للمساعدة في مجال السكن.

الحفاظ على التوازنات الماكرو اقتصادية

- تقليص عجز الميزانية من 5,2 % من الناتج الداخلي الخام سنة 2022 إلى 4,5 % سنة 2023، بفضل الدينامية الايجابية للموارد؛
- صمود الاقتصاد الوطني بفضل التدابير الاستباقية للحفاظ على القدرة الشرائية للمواطنين ودعم القطاعات المتضررة.

ب – ما هي أولويات مشروع قانون المالية لسنة 2024؟

للمزيد من المعلومات، أنظر مذكرة تقديم المرافقة لمشروع قانون المالية لسنة 2024

المحور 1
تنزيل برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز وتوطيد تدابير مواجهة التأثيرات الظرفية

برنامج إعادة البناء والتأهيل العام للمناطق المتضررة من زلزال الحوز

- ميزانية توقعية إجمالية: 120 مليار درهم.
- المدة: 5 سنوات (2024-2028).
- الساكنة المستهدفة: 4,2 مليون نسمة على مستوى العمالة والأقاليم الستة المتأثرة بالزلزال (مراكش والحوز وتارودانت وشيشاوة وأزيلال وورزازات).
- مصادر التمويل: الميزانية العامة ومساهمات الجماعات الترابية والحساب المخصص لتدبير الآثار المترتبة على الزلزال وصندوق الحسن الثاني للتنمية الاقتصادية والاجتماعية وكذا التعاون الدولي.
- دعامتين أساسيتين

  - **الأولى :** إعادة بناء المساكن (منح مساعدة استعجالية بقيمة 30.000 درهم للأسر المعنية وتقديم مساعدة مالية مباشرة بقيمة 140.000 درهم للأسر التي انهارت مساكنها بشكل كلي و 80.000 درهم لتغطية أشغال إعادة تأهيل المساكن التي انهارت جزئيا) وإعادة تأهيل البنية التحتية المتأثرة بالزلزال؛
  - **الثانية** : وضع مخطط طموح ومندمج لتنمية أقاليم الأطلس الكبير.

- **الحكامة :** وكالة تنمية الأطلس الكبير عن طريق عقد برنامج بين الدولة وهذه الوكالة.

تدابير دعم القدرة الشرائية

- تخصيص مبلغ قدره 16,36 مليار درهم، لدعم أسعار غاز البوتان والسكر والدقيق الوطني من القمح اللين.

برنامج التخفيف من أثر عجز التساقطات وتأثيرات الظرفية، بغلاف مالي إجمالي يقدر بـ 10 ملايير درهم

- حماية الرصيد الحيواني عن طريق دعم الشعير والأعلاف المستوردة المخصصة للماشية والدواجن؛
- حماية الرصيد النباتي ودعم سلاسل الإنتاج، وذلك عبر دعم أسعار بعض المواد الأولية كالبذور والأسمدة، بغية خفض كلفة إنتاج مجموعة من الخضر والفواكه؛
- تعزيز القدرات المالية للقرض الفلاحي للمغرب من أجل دعم الفلاحين.

البرنامج الوطني للتزويد بالماء الشروب ومياه السقي 2020-2027 بميزانية إجمالية تقدر بـ 143 مليار درهم

- إطلاق أشغال بناء سد كبير جديد وتنفيذ برنامج ثمانية سدود صغيرة؛
- مواصلة إنجاز مشروع الربط بين حوضي سبو وأبي رقراق؛
- مواصلة إنجاز مشاريع تحلية مياه البحر، من أجل الرفع من القدرة الحالية لتحلية المياه من 186,58 مليون متر مكعب سنويا إلى أكثر من 1.400 مليون متر مكعب سنويا، أخذا بعين الاعتبار برنامج الهيدروجين الأخضر بالمغرب وتطوير الطاقات المتجددة بمختلف محطات التحلية؛
- مواصلة تنفيذ المشاريع المتعلقة بالتحول إلى الري الموضعي، الجماعي والفردي، من أجل تحقيق اقتصاد ما يزيد عن 2 مليار متر مكعب من المياه سنويا؛
- مواصلة التهيئة الهيدروفلاحية بسهل سايس وللمنطقة الجنوبية الشرقية من سهل الغرب؛
- متابعة تعزيز التزويد بالماء الشروب بالوسط القروي، حيث يوجد 113 مشروعا في طور الإنجاز.

الاستراتيجية الفلاحية «الجيل الأخضر»

تنفيذ 19 عقد-برنامج (4 سلاسل حيوانية و15 سلسلة نباتية) الذي تم توقيعه بين الدولة والمهنيين، يهدف إلى:

- تحسين مردودية الإنتاج الفلاحي؛
- تثمين الإنتاج وتحديث أساليب التسوق والتوزيع؛
- تحسين البحث والتكوين وظروف عمل الفلاحين والعمال؛
- بلورة جيل جديد من المنظمات المهنية الفلاحية الفعالة.

مواجهة التغيرات المناخية والتنمية المستدامة

- إدخال إصلاحات من خلال التدابير الاقتصادية والضريبية والمالية والتشريعية بهدف تعزيز الاستثمارات المستدامة، وتقليل انبعاثات الغازات الدفيئة وكذا تعزيز المرونة أمام التغيرات المناخية.

المحور 2 مواصلة إرساء أسس الدولة الاجتماعية

مواصلة العمل على تعميم الحماية الاجتماعية

التفعيل التدريجي لبرنامج الدعم الاجتماعي المباشر من خلال :

- إعداد الإطار القانوني والتنظيمي؛
- إحداث منظومة حكامة وتدبير برنامج الدعم الاجتماعي المباشر؛
- إعداد منصة التسجيل ووضع آليات تبادل المعلومات مع مختلف المتدخلين.

مواصلة تعميم التأمين الإجباري الأساسي عن المرض :

- استكمال الترسانة القانونية المتعلقة بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض، لاسيما القانون الخاص بالأشخاص القادرين على تحمل واجبات الاشتراك والذين لا يزاولون أي نشاط مأجور أو غير مأجور وكذا النظام الخاص بالأشخاص غير القادرين على تحمل واجبات الإشتراك؛
- تنفيذ التدابير المتخذة لحل الإشكالات المرتبطة بتنزيل نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالعمال غير الأجراء لاسيما فيما يخص التحصيل.

تنزيل التدابير المواكبة:

- تسريع تسجيل الفئات المستهدفة ذات الأولوية في السجل الإجتماعي الموحد للاستفادة من برنامج الدعم الإجتماعي؛
- تمويل الحماية الاجتماعية خاصة عن طريق إعادة توجيه الاعتمادات المرصدة لبعض البرامج الحالية لاسيما (برنامج تيسير ومليون محفظة وبرنامج دعم الأرامل وصندوق التكافل العائلي) فضلا عن ترشيد العمل الاجتماعي للدولة.

مواصلة ورش الإصلاح الشامل للمنظومة الصحية الوطنية

- مواصلة تنفيذ برنامج تأهيل البنيات والتجهيزات الصحية مواكبة لتنزيل تعميم التغطية الصحية الاجبارية؛
- بداية أشغال مشاريع جديدة للبنية التحتية الاستشفائية، لاسيما المستشفى الجامعي بالرشيدية والمستشفى الإقليمي ببركان والمستشفى الجهوي بوجدة والمستشفى الإقليمي بتاوريرت، ومستشفيات القرب بكل من عين بني مطهر وتمسمان ومشرع بلقصيري وأولاد برحيل وتافراوت ولخصاص؛
- تشغيل مجموعة من المستشفيات في طور انتهاء الأشغال برسم سنة 2024، كالمستشفى الجامعي بأكادير والمستشفيات الإقليمية بكل من القنيطرة وطرفاية والفقيه بن صالح

ومستشفيات القرب بتامسنا وفكيك وتالسينت واحفير وميضار إضافة لمستشفيات الأمراض النفسية بأكادير والقنيطرة؛

- إطلاق الدراسات المتعلقة بمختلف المشاريع المتعلقة بالبنيات التحتية الاستشفائية (كالمستشفى الجامعي لبني ملال وتحويل المستشفى الجهوي لكلميم إلى مستشفى جامعي).

خارطة طريق إصلاح المنظومة التربوية

محور التلميذ:

- تسريع تنفيذ برنامج تعميم التعليم الأولي من خلال بناء 2.338 حجرة وتأهيل 413 حجرة وتجهيز 2.751 حجرة للتعليم الأولي؛
- مواصلة تنفيذ نموذج «مؤسسات الريادة» المصمم وفق مقاربة متعددة الأبعاد تهدف إلى تحسين جودة التعلمات الأساسية وتقليص الهدر المدرسي وتعزيز تفتح التلاميذ؛
- اعتماد منهجية الشفافية في تتبع وتقييم جميع التلميذات والتلاميذ من خلال «دفتر للكفايات» الذي سيمكن من تحديد الكفايات المكتسبة وغير المكتسبة والكفايات قيد التحصيل؛
- توسيع تدريس اللغة الأمازيغية في المؤسسات الابتدائية، وكذا إطلاق تعميم تدريس اللغة الإنجليزية بالسنة الأولى والثانية من التعليم الثانوي الإعدادي.

محور الأستاذ:

- استمرار طلبة سلك الإجازة في التربية من الاستفادة من تعويض شهري قدره 1.000 درهم مقابل القيام بأنشطة تربوية خلال فترة التكوين.

محور المؤسسة التعليمية:

- أجرأة العمل بنموذج مبسط ورقمي لمشروع المؤسسة المندمج؛
- تعزيز العرض المدرسي لاسيما من خلال بناء 230 مؤسسة جديدة؛
- مواصلة برنامج تأهيل المؤسسات التعليمية بما فيها استبدال البناء المفكك.

التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار

- توسيع وتنويع مسالك التكوين بسلك الإجازة، ليصل مجموع المسالك المعتمدة إلى 1.037 مسلكا عوض 570 سابقا؛
- إطلاق مسارات جديدة «مسارات التميز» ابتداء من باكلوريا + 2 بمؤسسات التعليم العالي ذات الولوج المفتوح، من خلال إحداث 63 مركزا للتميز؛
- الرفع من عرض الخدمات الجامعية الاجتماعية من خلال تعزيز الطاقة الاستيعابية للأحياء الجامعية بـ 5.520 سريرا إضافيا؛

- تبني منهجية جديدة لتخويل منح السلم الأول، تُمكن من استهداف الفئات المعنية من خلال اعتماد السجل الاجتماعي الموحد.

تطوير التكوين المهني

- الافتتاح التدريجي لمدن المهن والكفاءات بكل من جهات طنجة-تطوان-الحسيمة وبني ملال-خنيفرة والدار البيضاء-سطات ؛
- تقدم أشغال بناء مدينة المهن والكفاءات بجهة الداخلة-وادي الذهب؛
- إطلاق المنصة الرقمية «My Way» والتي ستتيح للمترشحين الاستعلام والتفاعل مع مستشاري التوجيه وكذا إدخال مفهوم المشروع المهني المصمم لمرافقة الشباب طوال فترة تكوينهم.

إنعاش التشغيل

- تنفيذ برنامج «أنا مقاول» من أجل دعم المقاولة الصغيرة جدا وريادة الأعمال بهدف مواكبة 100.000 مقاول وحامل مشروع ومقاول ذاتي ووحدة اقتصادية غير مهيكلة ومقاولة صغيرة جدا، في أفق 2026.

الحوار الاجتماعي

- تخصيص غلاف مالي يقدر بـ 10 ملايير درهم برسم سنة 2024، أي 4,2 مليار درهم إضافية مقارنة بسنة 2023، من أجل الوفاء بالتزامات الحوار الاجتماعي المركزي الموقع في أبريل 2022، وما نتج عنه من الحوارات القطاعية على مستوى الصحة والتعليم العالي والتربية الوطنية.

تنزيل البرنامج الجديد للمساعدة في مجال السكن 2024-2028

دعم القدرة الشرائية للأسر والمساعدة على تملك السكن عن طريق منح **مساعدة مالية مباشرة للمقتني**. ويستفيد من هذه المساعدة المغاربة المقيمون بالمغرب أو بالخارج، الذين لا يتوفرون على سكن بالمغرب ولم يسبق لهم الاستفادة من مساعدة خاصة بالسكن. يحدد مبلغ المساعدة كما يلي:

- **100.000 درهم** من أجل اقتناء مسكن يقل ثمن بيعه أو يعادل 300.000 درهم مع احتساب الرسوم؛
- **70.000 درهم** لاقتناء مسكن يتراوح ثمنه ما بين 300.000 درهم و700.000 درهم مع احتساب الرسوم.

تعزيز المساواة ودعم البرامج المخصصة للأسرة والأشخاص المسنين والأشخاص في وضعية إعاقة

- تعميم مراكز الاستماع للنساء ضحايا العنف وإحداث مركز نموذجي «جسر» للوقاية من السلوكيات العدوانية وإعادة إدماج مرتكبي أعمال العنف؛
- إعداد خرائط خدمات وبنيات ومخططات عمل إقليمية لحماية الطفولة؛
- تطوير مفهوم الأسر الحاضنة للأشخاص المسنين بالمغرب ودعم إعادة تأهيل المراكز النهارية للمسنين وتنفيذها في مختلف الجهات؛
- تأسيس نظام جديد لتقييم الإعاقة وإنتاج بطاقة الإعاقة، وهيكلة وتأهيل وتجهيز مؤسسات الرعاية الاجتماعية المستقبلة للأشخاص في وضعية إعاقة بشراكة مع الجماعات الترابية.

تشجيع الثقافة والإعلام

- مواصلة إنجاز المشاريع الكبرى لترميم وإعادة تأهيل وصيانة وحماية المآثر التاريخية بالإضافة لبناء وصيانة المؤسسات ذات الطابع الثقافي والفني موضوع الاتفاقيات الملكية واتفاقيات الشراكة ؛
- تجديد وتوسيع وربط البنيات التحتية الثقافية على مستوى المملكة لتمكين المغرب من بنيات تحتية ثقافية نشيطة ومفتوحة؛
- تنظيم المعرض الدولي للنشر والكتاب والمعارض الجهوية؛
- المساهمة في الترويج لصورة المغرب ونموذجه الحضاري على المستوى الدولي.

تشجيع الرياضة

- مواصلة إنجاز وتهيئة البنيات التحتية الرياضية ذات المستوى العالي على صعيد كافة التراب الوطني، ولاسيما بناء ملعب الرباط (أرينا ARENA) بمعايير دولية جديدة؛
- تنشيط الرياضة النسوية والأنشطة الرياضية لصالح المرأة وتمكينها اقتصاديا من خلال الرياضة.

المحور 3

مواصلة تنزيل الإصلاحات الهيكلية

تحسين مناخ الأعمال وتحديث الإطار القانوني

- تفعيل خارطة الطريق 2023-2026 لتحسين مناخ الأعمال لاسيما عبر إرساء وتطوير المرصد الوطني للاستثمار؛
- مواصلة تنفيد الميثاق الجديد للاستثمار؛
- استكمال إصلاح المراكز الجهوية للاستثمار.

الإصلاح الشمولي للطلبيات العمومية

- دخول المرسوم الجديد المتعلق بالصفقات العمومية حيز التنفيذ، ابتداء من فاتح شتنبر 2023؛
- إحداث المرصد الوطني للطلبيات العمومية؛
- مواصلة تجريد الصفة المادية عن مسطرة تفويت الطلبيات العمومية.

مواصلة الأوراش الكبرى للبنيات التحتية

قطاع الطرق:

- مواصلة إنجاز الطريق السريع تزنيت- العيون وتوسيع وتقوية الطريق الرابطة بين العيون والداخلة والتي بلغ مستوى إنجازها 86 %؛
- مواصلة إنجاز ربط ميناء الناظور غرب المتوسط بالشبكة الطرقية.

قطاع الطرق السيارة:

- إطلاق المقطعين المتبقيين (جرسيف-ساكا على طول 36,5 كلم وساكا-الدريوش على طول 40,5 كلم)؛
- مواصلة أشغال إنجاز الجزء الثالث من الطريق السيار جرسيف-الناظور بين الدريوش والناظور؛
- إطلاق أشغال بناء المقطع الطرقي تيط مليل-برشيد.

البنيات التحتية المينائية

- مواصلة إنجاز ميناء الداخلة الأطلسي؛
- مواصلة إنجاز أشغال توسيع منشآت الحماية لميناء الدار البيضاء؛
- مواصلة إنجاز مشروع توسيع ميناء الجبهة (الشطر الثاني).

البنيات التحتية للسكك الحديدية

- مواصلة الدراسات المتعلقة بإنجاز الربط السككي لميناء الناظور غرب المتوسط؛
- تمويل الدراسات وعمليات اقتناء العقارات ذات الأولوية المتعلقة بمشاريع تمديد شبكة خط القطار الفائق السرعة ليصل إلى كل من مدينتي مراكش وأكادير؛
- تعزيز السلامة في الاستغلال السككي، عبر حذف ممرات مستوية وتعويضها بمنشآت تقنية مجهزة بآليات الإعلان الصوتي والإغلاق الأوتوماتيكي للحواجز وبالإشارات الطرقية الضوئية وكذا تسييج المسارات وبناء جسور للراجلين.

النقل الجوي

- تنزيل المخطط الجديد لتطوير شركة الخطوط الملكية المغربية في إطار عقد-برنامج بين الدولة وهذه الشركة، الذي يضم لاسيما الدعم المالي للدولة، وذلك لتمكين هذه الشركة من تنفيذ خطتها الاستثمارية مع الحفاظ على تنافسيتها وديمومتها.

تطوير اللوجستيك

- إطلاق الأشغال الخاصة بالمنطقة اللوجيستيكية بالقنيطرة وإطلاق الإجراءات التحضيرية المتعلقة بإحداث المناطق اللوجيستيكية الأخرى.

التنمية الصناعية

صناعة السيارات:

- تعزيز تموقع المغرب في صناعة السيارات، علما أنه يعتبر المنتج الرائد للسيارات في إفريقيا، من خلال الرفع من الطاقة الإنتاجية ل «ستيلانتيس» و تعزيز الترويج لعلامة «صنع في المغرب» في إنتاج السيارات.

صناعة الطيران

- تطوير مهن جديدة ذات قيمة مضافة عالية في شعب مختلفة كالأسلاك الكهربائية والميكانيك والحدادة والمواد المركبة والتركيب الميكانيكي. في هذا الإطار، عرف المغرب توافد مستثمرين عالميين كشركة «بوينغ» و «ايرباص» و «بيلاتوس» و «سبيريت ايروسيس تيمس» و «سافران» و «هيكسيل» و «كولينس ايروسبيس».

قطاع النسيج والجلد

- تفعيل بروتوكول اتفاق الموقع بين الدولة والجمعية المغربية لصناعات النسيج والألبسة من جهة والشركة المالية الدولية من جهة أخرى، الذي يهم أساسا إزالة الكربون من قطاع النسيج والملابس المغربية والإنتاج الدائري من خلال مواكبة الشركات لتبني تكنولوجيات وممارسات تجارية جديدة.

استراتيجية المغرب الرقمي 2030

- إعداد مشروع قانون يخص رقمنة الخدمات الإدارية وذلك بهدف اتمام الترسانة القانونية للتدبير الرقمي، ومواصلة المشاريع التي سبق إطلاقها، لاسيما «e-tamkeen» و «emploi-public.ma» و «www.chikaya.ma»؛
- إنجاز المشاريع المتعلقة بالتحول الرقمي بوكالة التنمية الرقمية، وعلى الخصوص أوراش المصنع الذكي «Smart Factory» و«Digital PME» والبنية التحتية و «Défisnationaux.ma».

برنامج الاقتصاد الأزرق

- تنفيذ البرنامج الوطني للاقتصاد الأزرق والذي يتمحور حول ثلاثة أهداف رئيسية تتمثل في التنمية الاقتصادية وإحداث فرص الشغل على المستوى الترابي وتحقيق الأمن الغذائي بالإضافة إلى حماية وتثمين الموارد البيئية.
- للتذكير، اعتمد المغرب على الاقتصاد الأزرق كأحد ركائز نموذجه التنموي الجديد بناء على نهج يهدف إلى تسريع تنفيذ مخططات تنمية الجهات الساحلية التسعة للمغرب من أجل التعبئة الكاملة للإمكانات التي يتيحها هذا القطاع.

خارطة طريق القطاع السياحي 2023-2026 والذي يرتكز على محورين:

- **العرض السياحي** : تبني منطق جديد لهيكلة العرض يرتكز على السلاسل المندمجة ويقطع مع منطق «الوجهات والمجالات الترابية»، مع تطوير 14 مشروعا على شكل قاطرات لتعزيز القطاعات ذات الأولوية (المنطقة المندمجة لتنظيم الرحلات بالمنطاد - شمال أكافاي، والمشروع المندمج لتنمية المنتزه الوطني بسوس ماسة،...)؛
- **دعامات أفقية :** تعزيز رافعات تنافسية تتمحور حول 6 مجالات، لاسيما مضاعفة القدرات الجوية وتعزيز خطة التسويق والترويج وتعزيز الرأسمال البشري وتسريع الاستثمارات في مجال التنشيط والخدمات السياحية (بنك المشاريع السياحية وحاضنات موضوعاتية).

الاستراتيجية الطاقية وتشجيع الطاقات المتجددة

- **مواصلة تطوير الطاقات المتجددة**، حيث بلغت القدرة المنشأة من الطاقات المتجددة ما يناهز 4,5 جيجاوات إلى غاية متم شهر شتنبر 2023، مما رفع معدل حصة الطاقات المتجددة في المزيج الطاقي إلى ما يزيد عن 40 %. للتذكير، فإن الاستراتيجية الطاقية تهدف إلى بلوغ نسبة 52 % من الطاقات من مجموع القدرة الكهربائية المنشأة في أفق 2030؛
- **إصدار عرض مغربي عملي وتحفيزي يغطي سلسلة قيمة قطاع الهيدروجين الاخضر بأكملها.** ويتمحور هذا العرض حول ثلاثة محاور رئيسية: خيارات تقسيم مناطق الهيدروجين، وتحليل نماذج الاعمال مع اختيار المستثمرين وآليات التحفيز اللازمة لمواكبة هذا المشروع.

- **تسريع الجهوية المتقدمة**

- **تعزيز الموارد المالية للجهات وتعزيز دور الوكالات الجهوية لتنفيذ المشاريع؛**

- **مواكبة الجهات من أجل ممارسة اختصاصاتها**: إحداث، بمبادرة من الدولة وعلى صعيد كل جهة، «الشركة الجهوية متعددة الخدمات» (SRM) على شكل شركة مساهمة، تكون رهن إشارة الجماعات الترابية كأداة حديثة لتدبير الخدمات العمومية لتوزيع الكهرباء والماء الشروب والتطهير السائل؛

- **تكريس النهج التعاقدي بين الدولة والجهات :** حيث تم توقيع أربعة عقود برامج بين الدولة وكل من جهة فاس-مكناس والداخلة-وادي الذهب وبني ملال-خنيفرة وكلميم-واد نون بكلفة إجمالية تصل إلى 23,57 مليار درهم؛

- **إحداث تحفيز للاستثمار الخاص على المستوى الترابي:** من خلال «منحة ترابية» محدثة بموجب ميثاق الاستثمار لفائدة مشاريع الاستثمار المنجزة على صعيد 60 إقليم وعمالة.

إصلاح الإدارة

- دراسة إمكانيات تطوير بوابة «إدارتي» من أجل تحسين الخدمات العمومية وتبسيط المساطر الإدارية. وكذا مواصلة تفعيل ميثاق المرافق العمومية؛

- مواصلة تكريس الطابع الرسمي للغة الأمازيغية.

إصلاح منظومة العدالة

- مراجعة مدونة الأسرة؛

- مراجعة القانون المتعلق بالجنسية المغربية و كذا القانون المتعلق بكفالة الأطفال المهملين؛

- إعداد دليل عملي حول المقتضيات الجديدة المتعلقة بالسجل التجاري؛

- إحداث الفضاء الرقمي للمواطن على مستوى محاكم المملكة؛

- إحداث الجلسات الرقمية.

تأطير الحقل الديني

- بناء 6 مساجد وتأهيل 263 مسجدا وترميم 18 مسجدا تاريخيا وتجهيز 993 مسجدا؛

- مواصلة أشغال بناء مركبين دينيين وثقافيين بكل من الرشيدية وأكادير، وكذا ترميم ضريح مولاي ادريس زرهون؛

- توسيع 3 مؤسسات للتعليم العتيق وبناء مؤسسة بإقليم آسفي، ومواصلة بناء مؤسسة بإقليم سطات وكذا صيانة وإصلاح مجموعة من المؤسسات للتعليم العتيق بالإضافة إلى تجهيز ثلاث مؤسسات بكل من ميدلت وشفشاون وتاونات.

المحور 4 تعزيز استدامة المالية العمومية

مواصلة الإصلاح الجبائي

- مواصلة إصلاح الضريبة على القيمة المضافة؛
- إدراج البعد البيئي في جبايات الدولة؛
- تعزيز الإطار القانوني والمؤسساتي لمحاربة الغش والتهرب الضريبيين.

مواصلة إصلاح المؤسسات والمقاولات العمومية

- إعادة هيكلة المؤسسات والمقاولات العمومية، لاسيما من خلال إصدار القانون الإطار 50.21 بهدف عقلنة إحداثها و تحسين حكماتها، وكذا القانون رقم 82.20 المتعلق بإحداث الوكالة الوطنية للتدبير الاستراتيجي لمساهمات الدولة وتتبع نجاعة أداء المؤسسات والمقاولات العمومية؛
- ترسيخ الحكامة والشفافية للمحفظة العمومية، لا سيما عبر إرساء منظومة جديدة للمراقبة و تحيين ميثاق الممارسات الجيدة لحكامة المؤسسات والمقاولات العمومية وكذا مواصلة مواكبة مسلسل التعاقد بين الدولة والمؤسسات والمقاولات العمومية.

مشروع إصلاح القانون التنظيمي لقانون المالية، الذي يتضمن مقتضيات تتعلق خصوصا بـ:

- إدراج قاعدة ميزانياتية ترتكز على هدف استدانة متوسط الأجل وتؤطر إعداد البرمجة الميزانياتية لثلاث سنوات؛
- إدراج المؤسسات العمومية المستفيدة من موارد مرصدة أو إعانات الدولة في نطاق القانون التنظيمي رقم 130.13 لقانون المالية؛
- إغناء الوثائق المرفقة بمشروع قانون المالية للسنة بمذكرة حول الإطار الميزانياتي متوسط الأجل؛
- توضيح مسطرة وكيفيات دراسة والتصويت على مشروع قانون المالية المعدل؛
- تقليص أجل إيداع مشروع قانون التصفية المتعلق بتنفيذ قانون المالية بالبرلمان؛
- تكريس نزع الصفة المادية عن عملية إيداع مشاريع قوانين المالية وكافة الوثائق المقدمة للبرلمان، وكذا كافة التبادلات المؤسساتية ذات الصلة.

استعادة التوازن الميزانياتي

- التحكم في نفقات الموظفين وترشيد نفقات التسيير وتحسين نجاعة الاستثمار العمومي؛
- مواصلة تعبئة المداخيل الجبائية والجمركية؛
- تحسين مردودية المحفظة ومداخيل الملك الخاص للدولة.

تقويم التوازنات الخارجية

- **تعزيز الصادرات والتحكم في تدفق الواردات**، بفضل انفتاح المغرب على التجارة العالمية وجاذبية اقتصاده في تحسين الاندماج في سلاسل القيم العالمية؛
- **تشجيع الاستثمارات الأجنبية المباشرة**، مدعوما بالجهود التي بذلتها بلادنا لضمان مناخ ملائم للاستثمار الوطني والأجنبي، وذلك من خلال الإصلاحات المؤسساتية والتنظيمية والاقتصادية. وقد تم تعزيز هذه الاستثمارات كذلك من خلال مجموعة من الاتفاقيات التي أبرمتها بلادنا والتي تتعلق بتشجيع وحماية الاستثمارات وتجنب الازدواج الضريبي؛
- **تعبئة التمويلات الخارجية**، حيث من المتوقع:

  - التوقيع على اتفاقية تمويل مع الاتحاد الأوروبي بمبلغ 103 مليون يورو في شكل هبة، في إطار التحول الأخضر ومكافحة التغيرات المناخية؛
  - التوقيع على اتفاقية تمويل من الاتحاد الأوروبي، لفائدة برنامج دعم صندوق محمد السادس للاستثمار، بمبلغ 54 مليون يورو؛
  - التوقيع على اتفاقية تمويل من الاتحاد الأوروبي، بمبلغ 10 مليون يورو لدعم التمكين الاقتصادي للمرأة من خلال مقاربة قائمة على المشاريع؛
  - دعم الإصلاحات الذي يقوم بها المغرب، لا سيما في مجالي التخفيف والتكيف مع التغيرات المناخية، في إطار اتفاقية تم إبرامها مع صندوق النقد الدولي برسم آليته الجديدة لتسهيل الصلابة والاستدامة، بمبلغ 1,3 مليار دولار أمريكي.

4

مشروع قانون المالية لسنة 2024

للمزيد من المعلومات، أنظر التقرير الإقتصادي والمالي المرافق لمشروع قانون المالية لسنة 2024

أ . ماهي التوقعات الماكرو اقتصادية؟

تعتبر التوقعات الماكرو اقتصادية بمثابة تقديرات تتأثر مستوياتها بالتغيرات على مدار السنة المرتبطة بالسياق الدولي والسياق الوطني. إن هذه التوقعات ضرورية لتحديد تقديرات الموارد، أخذا بعين الاعتبار النشاط الاقتصادي المنتظر وحجم الاستهلاك المترتب عنه، والتي تتأثر بأسعار المواد الأولية في الأسواق الدولية.

نمو الناتج الداخلي الخام

قانون المالية المحين 2023 : 3,4 %

مشروع قانون المالية 2024 : 3,7 %

نمو الناتج الداخلي الخام غير الفلاحي

قانون المالية المحين 2023 : 3,1 %

مشروع قانون المالية 2024 : 3,5 %

نمو الناتج الداخلي الخام الفلاحي

قانون المالية المحين 2023 : 6 %

مشروع قانون المالية 2024 : 6 %

محصول الحبوب بمليون قنطار

قانون المالية المحين 2023 : 55

مشروع قانون المالية 2024 : 75

تطور الواردات من السلع والخدمات

قانون المالية المحين 2023 : 4,9 %

مشروع قانون المالية 2024 : 5 %

تطور الصادرات من السلع والخدمات

قانون المالية المحين 2023 : 4,8 %

مشروع قانون المالية 2024 : 4,9 %

ب- ما هي التدابير الضريبية والجمركية المقترحة؟

للمزيد من المعلومات، أنظر نص مشروع قانون المالية لسنة 2024

التدابير الجبائية والجمركية هي عبارة عن إجراءات جديدة تحدث تغييرا على كيفية ومستوى تحصيل الموارد الضريبية (الضرائب المباشرة وغير المباشرة...) ويتم اعتمادها سنويا من خلال مقتضيات قانون المالية، وذلك في إطار الجهود التي تبدلها الحكومة لإنعاش الاقتصاد الوطني وتعزيز تحصيل الموارد الضريبة وبالتالي تحسين الظروف المعيشية للمواطنين.

تدابير تهدف إلى الحياد الاقتصادي للضريبة على القيمة المضافة

- **مطابقة الأسعار الحالية للضريبة على القيمة المضافة (7% و10% و14% و20%) بشكل تدريجي لحصرها في سعرين عاديين في أفق سنة 2026 (20% و10%) للتخفيف من حالات المصدم وضمان حيادية هذه الضريبة بالنسبة للمقاولات عبر الانتقال التدريجي من سعر:**
  - 7 % المطبق حاليا على **الماء وخدمات التطهير وكذا إيجار عداد الماء**، إلى 8 % ابتداء من فاتح يناير 2024، و9 % ابتداء من فاتح يناير 2025، و10 % ابتداء من فاتح يناير 2026؛
  - 14 % المطبق حاليا على **الطاقة الكهربائية**، إلى 16 % ابتداء من فاتح يناير 2024، و18 % ابتداء من فاتح يناير 2025، و20 % ابتداء من فاتح يناير 2026؛
  - 7 % المطبق حاليا على **إيجار عداد الكهرباء**، إلى 11 % ابتداء من فاتح يناير 2024، و15 % ابتداء من فاتح يناير 2025، و20 % ابتداء من فاتح يناير 2026؛
  - 14 % المطبق على **الطاقة الكهربائية ذات المصادر المتجددة**، إلى 12 % ابتداء من فاتح يناير 2024، و 10 % ابتداء من فاتح يناير 2025؛
  - 7 % المطبق حاليا على **السكر المصفى**، إلى 8 % ابتداء من فاتح يناير 2024، و9 % ابتداء من فاتح يناير 2025، و10 % ابتداء من فاتح يناير 2026؛
  - 7 % المطبق على **السيارة الاقتصادية** إلى 10 %؛
  - 14 % المطبق حاليا على **عمليات نقل المسافرين والبضائع، باستثناء عمليات النقل السككي**، إلى 16 % ابتداء من فاتح يناير 2024، و18 % ابتداء من فاتح يناير 2025، و20 % ابتداء من فاتح يناير 2026؛
  - 14 % المطبق حاليا على **الخدمات المؤداة لمقاولات التأمين من طرف كل عون أو وسيط أو سمسار**، إلى 12 % ابتداء من فاتح يناير 2024، و10 % ابتداء من فاتح يناير 2025.

تدابير لإدماج القطاع غير المهيكل وترشيد الامتيازات الضريبية ومحاربة الغش الضريبي

- **إحداث نظام اختياري جديد للتصفية الذاتية للضريبة على القيمة المضافة**

  يسمح للأشخاص الذين يمارسون نشاطا خاضعا لهذه الضريبة باحتساب مبلغ الضريبة على القيمة المضافة المطبقة على مشترياتهم من الموردين متواجدين خارج نطاق تطبيق هذه الضريبة أو معفيين منها دون الحق في الخصم، مع السماح لهم بخصم مبلغ هذه الضريبة في نفس الوقت، وذلك باستثناء عمليات اقتناء الأراضي والمنتجات الفلاحية.

- **إحداث آليتين جديدتين لحجز الضريبة على القيمة المضافة في المنبع، وذلك من أجل تشجيع الشفافية الضريبية والحد من الفواتير الوهمية، عبر:**

  - **حجز الضريبة في المنبع على العمليات المنجزة من قبل موردي السلع والأشغال الخاضعين للضريبة،** الذين لا يقدمون للزبناء شهادة صادرة بطريقة إلكترونية عن إدارة الضرائب، منذ أقل من ثلاثة أشهر، تثبت أنهم في وضعية جبائية سليمة برسم الضرائب والواجبات والرسوم المنصوص عليها في المدونة العامة للضرائب. غير أنه لا تلزم بحجز الضريبة في المنبع الدولة والجماعات الترابية وكذا المؤسسات العمومية والأشخاص الاعتبارية الأخرى الخاضعة للقانون العام الملزمة بتطبيق النصوص التنظيمية المتعلقة بالصفقات العمومية؛

  - **حجز الضريبة في المنبع بنسبة 75 % من مبلغ الضريبة على القيمة المضافة المستحقة على عمليات تقديم الخدمات،** والتي تحدد لائحتها بنص تنظيمي.

- **إعادة إدراج إلزامية الاحتفاظ لمدة 5 سنوات بأموال الاستثمار المقيدة في الأصول الثابتة**

  والتي استفادت من الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة أو من الحق في الخصم، وذلك من أجل مكافحة ممارسات التهرب الضريبي.

- **ملاءمة المعاملة الضريبية لمؤسسات التعليم أو التكوين المهني الخاصة مع المعاملة المطبقة على جميع القطاعات والأشخاص الموجودين خارج نطاق تطبيق الضريبة على القيمة المضافة، في الداخل وحين الاستيراد، والذين لا يستفيدون من الإعفاء على أموال الاستثمار**

  سيتم تطبيق هذا الإجراء على مؤسسات التعليم أو التكوين المهني الخاصة التي ستشرع في مزاولة نشاطها أو التي ستحصل على رخصة البناء ابتداء من فاتح يناير 2024.

- **توسيع نطاق تطبيق الضريبة على القيمة المضافة ليشمل التجارة الرقمية**
  - مراجعة قواعد إقليمية الضريبة على القيمة المضافة، من أجل تكريس مبدأ فرض الضريبة حسب مكان إقامة مستهلك الخدمات الرقمية، وفق المعايير الدولية المعمول بها؛
  - إحداث إلزامية الكشف عن هوية مقدمي الخدمات عن بعد غير المقيمين لدى إدارة الضرائب عبر منصة إلكترونية، وكذا إلزامية الإقرار برقم الأعمال المحقق في المغرب وأداء الضريبة المستحقة.
- **إحداث مبدأ تضامن مسيري المقاولات**

  في مجال تحصيل ودفع الضريبة على القيمة المضافة، بالنسبة لكل شخص يمارس بشكل مباشر أو غير مباشر مهام إدارة وتسيير أعمال المقاولات.

تدابير لملاءمة وتوضيح قواعد الوعاء بالنسبة للضريبة على القيمة المضافة

- **توضيح النظام الضريبي المطبق على عمليات إيجار المحلات المخصصة للاستخدام المهني غير المجهزة**

  التنصيص على أن هذه العمليات تخضع وجوبا للضريبة على القيمة المضافة عندما تكون هذه المحلات مقتناة أو مبنية مع الاستفادة من الحق في الخصم أو من الإعفاء من هذه الضريبة، وضرورة إضافة مبلغ الضريبة على القيمة المضافة في الفاتورات المسلمة للزبناء برسم عمليات الإيجار.

- **تطبيق غرامة في حالة إيداع إقرار دائن بعد انصرام الأجل القانوني**

  قدرها 15 % من مبلغ الضريبة على القيمة المضافة للفترة، أو من مبلغ الضريبة القابلة للاستنزال لهذه الفترة، مع تطبيق حد أدنى يبلغ 500 درهم.

- **توضيح فترة التقادم المرتبطة بممارسة الحق في الخصم**
  - الحق في الخصم ينشأ «داخل شهر الأداء»؛
  - تطبيق غرامة قدرها 15 % على مبلغ الضريبة على القيمة المضافة المخصومة خارج الفترة المذكورة، بدون مسطرة، مع تحديد مبلغ 500 درهم كحد أدنى.

- **الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة في الداخل، دون الحق في الخصم، بالنسبة للأثاوى والحقوق المرتبطة بالترخيص**

  التي تم تضمين قيمتها في الأساس المفروضة عليه الضريبة على القيمة المضافة حين الاستيراد.

- **تحيين قائمة المواد والتجهيزات المستعملة في تنقية الدم المعفاة من الضريبة على القيمة المضافة في الداخل وحين الاستيراد**

  من أجل تطبيق الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة في الداخل وحين الاستيراد بالنسبة لجميع المواد والتجهيزات المستعملة في تنقية الدم.

تدابير جبائية من اجل تكريس العدالة الجبائية

- **تعميم الحق في الاستفادة من خصم الاشتراكات الاجتماعية برسم الانخراط في نظام التأمين الإجباري الأساسي عن المرض ونظام التقاعد على جميع المهنيين والعمال المستقلين والأشخاص غير الأجراء الخاضعين للضريبة على الدخل**

  وفق نظام النتيجة الصافية الحقيقية أو النتيجة الصافية المبسطة.

- **مطابقة أسعار واجبات التسجيل بالنسبة لجميع عقود إسناد المباني أو الأراضي من طرف التعاونيات أو الجمعيات لفائدة أعضائها**

  وذلك بتطبيق الواجبات النسبية وفق القواعد العامة الجاري بها العمل حاليا.

تدابير من أجل مراجعة وتبسيط وتوضيح بعض المساطر الجبائية

- **توضيح مبدأ عدم الجمع بين الامتيازات الضريبية مع سياسة دعم الاستثمار المنصوص عليها في ميثاق الاستثمار**

  من خلال نسخ أحكام المادة 165 من المدونة العامة للضرائب المتعلقة بعدم الجمع بين بعض الامتيازات الجبائية وبين أي امتياز آخر مقرر بأحكام تشريعية أخرى تتعلق بالتشجيع على الاستثمار وكذا عدم الجمع بين تطبيق أسعار الضريبة على الشركات والضريبة على الدخل المخفضة وبين مخصصات الاهتلاك التناقصية أو أي تخفيض آخر منصوص عليه في نفس المدونة.

- **إحداث نظام جديد يسمح بمنح الخاضعين للضريبة «الحق في تدارك الخطأ»**

الذي يمكنهم من تسوية وضعيتهم الجبائية وتصحيح الإخلالات الملاحظة في إقراراتهم الضريبية بشكل تلقائي، من أجل تعزيز حقوقهم وضماناتهم.

- **تبسيط المسطرة المتعلقة بالتعسف في استعمال حق يخوله القانون**

من خلال حذف الطعن أمام اللجنة الاستشارية للنظر في الطعون المتعلقة بالتعسف في استعمال حق يخوله القانون، من أجل الإبقاء على مستوى واحد من الطعن أمام اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة.

- **تحسين وتبسيط مسطرة فحص مجموع الوضعية الضريبية للأشخاص الذاتيين**

وضع مسطرة تواجهية مبسطة تضمن جميع حقوق الملزمين وتمكن من إجراء حوار مستمر مع إدارة الضرائب خلال مختلف المراحل، وكذا الحق في الطعن أمام اللجنة الوطنية للنظر في الطعون المتعلقة بالضريبة وأمام المحاكم المختصة إن اقتضى الحال.

تدابير من أجل مراجعة وتبسيط وتوضيح بعض المساطر الجمركية

- **مراجعة مسطرة توجيه البضائع المعدة للتصدير من مخازن وساحات الاستخلاص الجمركي نحو المكاتب الجمركية**

بهدف نزع الطابع المادي عن الإجراءات الجمركية وتبسيطها، مع عدم إلزامية تقديم التصريح التكميلي المنصوص عليه بالنسبة للتصاريح المبسطة المسجلة في هذا الإطار .

- **تنسيق طرق تسوية البضائع الموضوعة تحت نظام المستودع**

باعتبار التخلي لصالح الإدارة أو الإتلاف كطرق لهذه التسوية على غرار ما هو معمول به في نظامي القبول المؤقت والقبول المؤقت لتحسين الصنع الفعال.

- **واردات مؤسسة محمد السادس للعلوم والصحة من البضائع والمعدات**

  تطبيق رسم الاستيراد الأدنى بنسبة 2,5 %.

- **توضيح الأساس القانوني الذي يؤهل إدارة الجمارك للقيام بالمتابعة القضائية والانتصاب كطرف في الدعوى وتقديم مطالبها المدنية**

  بخصوص قضايا الحيازة غير المبررة للبضائع الخاضعة للضرائب والرسوم.

- **تكييف بعض المقتضيات الزجرية**

  خاصة من خلال تشديد العقوبات لزجر المخالفات التي ينتج عنها التملص من أداء الرسوم والمكوس الجمركية والمتعلقة بتغيير بيانات ومعالم وسيلة النقل المستعملة في عملية الاستيراد بهدف تعقيد عملية تشخيصها.

تدابير ذات طابع اجتماعي: دعم القدرة الشرائية للأسر والتخفيف من آثار التضخم

- **تعميم الإعفاء من الضريبة على القيمة المضافة ليشمل:**

  - جميع **المنتجات الصيدلية** والمواد الأولية والمنتجات الداخلة في تركيبها وكذا اللفائف غير المرجعة لهذه المنتجات والمواد الداخلة في صنعها؛
  - **الأدوات المدرسية** والمنتجات والمواد الداخلة في تركيبها (الخاضعة حاليا لسعر 7 %)؛
  - **الزبدة المشتقة من الحليب ذي أصل حيواني**، (الخاضعة حاليا لسعر 14 %)؛
  - **مصبرات السردين ومسحوق الحليب والصابون المنزلي**، (الخاضعة حاليا لسعر7 %).

- **خفض تكاليف استيراد المنتجات النهائية الموجهة للاستهلاك**

  تخفيض نسبة رسم الاستيراد من 40 % إلى 30 % على جميع المنتوجات الخاضعة لرسم الاستيراد بنسبة 40 % في جدول التعريفة الجمركية باستثناء منتوجات الفصل 24 من جدول التعريفة الجمركية، والمنتوجات التي كانت سابقا خاضعة لرسم الاستيراد بنسبة 40 % قبل دخول قانون المالية التعديلي لسنة 2020 حيز التنفيذ.

- **مراجعة مقتضيات المادة 8 من قانون المالية للسنة المالية 2023 في ما يخص إعانة الدولة لدعم السكن**
  - التنصيص على أن المساكن موضوع دعم الدولة للحصول على السكن الرئيسي يجب أن تتكون على الأقل من غرفتين وأن تكون موضوع البيع الأول وتم إصدار رخصة السكن لها اعتبارًا من فاتح يناير 2023؛
  - أن تخصص هذه المساكن للسكن الرئيسي لمدة خمس (5) سنوات ابتداء من تاريخ إبرام عقد الاقتناء النهائي؛
  - تعريف السكن الرئيسي، وهو كل مسكن لم يتم تأجيره أو تخصيصه لغرض مهني. وبالنسبة للمغاربة المقيمين بالخارج يجب عليهم الاحتفاظ بالسكن المذكور لمدة خمس (5) سنوات الأولى بمثابة سكن لهم بالمغرب، أو شغله بدون عوض من طرف أزواجهم أو أصولهم أو فروعهم؛
  - التنصيص على إعادة المبلغ الإجمالي للإعانة إلى الدولة من طرف الموثق في حالة عدم إبرام عقد البيع النهائي أو من طرف المستفيد في حالة تفويت السكن المذكور قبل انقضاء فترة الخمس (5) سنوات الأولى من تاريخ إبرام عقد الإقتناء النهائي.

- **تعزيز الموارد المالية الموجهة لصندوق «دعم الحماية الاجتماعية والتماسك الاجتماعي» بغرض تمويل الورش الملكي لتعميم الحماية الاجتماعية**
  - **رصد 20 % من حصيلة الرسوم القضائية المرصودة حاليا لصندوق «التكافل العائلي»، لفائدة صندوق «دعم الحماية الاجتماعية والتماسك الاجتماعي»؛**
  - **إدراج مساهمة إبرائية تتعلق بالتسوية التلقائية للممتلكات والموجودات المنشأة بالخارج** قبل 30 شتنبر 2023 من طرف الأشخاص الذاتيين والاعتباريين المتوفرين على إقامة أو مقر اجتماعي أو موطن ضريبي بالمغرب ورصد حصيلتها لفائدة هذا الصندوق؛
  - **الرفع من الضريبة الداخلية على الاستهلاك المفروضة على الإطارات المطاطية** ولو كانت مركبة على الأطواق، من 3 إلى 5 دراهم للكيلوغرام، **وهي تندرج ضمن الموارد المرصدة للصندوق.**

تدابير من أجل الحفاظ على صحة المواطنين

السجائر الإلكترونية الوحيدة الاستعمال

الرفع من مقدار رسم الاستيراد من 2,5 % إلى 40 %.

المنتجات المحتوية على السكر

الرفع من الضرائب الداخلية على الاستهلاك المطبقة على هذه المنجات وتوسيع وعاء تطبيقها، مع مراعاة مستوى معدل السكر المضاف المنصوص عليه في المقياس المنصوص عليه من طرف المعهد المغربي للتقييس (IMANOR) كعتبات لتطبيق هذه الضريبة واعتماد نظام ضريبي تدريجي للسنوات المقبلة 2024 و2025.

المشروبات الكحولية

الرفع من مقدار الضريبة الداخلية على الاستهلاك:

- من 850 إلى 1.500 درهم / للهكتوليتر للخمور؛
- من 1.150 إلى 2.000 درهم / للهكتوليتر للجعة؛
- من 18.000 إلى 30.000 درهم / للهكتوليتر (الكحول الصافي) للكحول الإيثيلي.

تدابير لتعزيز استخدام وسائل النقل النظيفة

الشاحنات الجرارة لنصف المقطورات التي تعمل بالكهرباء

تخفيض رسم الاستيراد من 40 % إلى 2,5 % على غرار المركبات الكهربائية الأخرى، في إطار الترويج لاستعمال المركبات النظيفة.

تدابير لتشجيع وحماية الصناعة الوطنية

الشاي الأخضر المقدم على شكل علب

من أجل تشجيع قطاع تعليب الشاي بالمغرب المستورد بالجملة، يقترح الرفع من الحد الادنى لوزن الشاي الأخضر المقدم على شكل علب إلى 20 كيلوغرام عوض 3 كيلوغرام المطبق حاليا للاستفادة من رسم الاستيراد الادنى بنسبة 2,5 % مع:

- تخفيض رسم الاستيراد من 32,5 % إلى 30 % إذا كان وزن العلبة أقل من 3 كيلوغرام ؛
- رفع رسم الاستيراد من 2,5 % إلى 30 % إذا كان وزن العلبة أكثر من 3 كيلوغرام و أقل من 20 كيلوغرام.

فتات التونة

تخفيض رسم الاستيراد من 40 % إلى 17,5 % قصد تشجيع صناعة إنتاج التونة المعلبة.

لوائح الصلب المدرفلة على الساخن ولوائح الصلب المدرفلة على البارد المغلفة أو ا لمطلية

رفع رسم الاستيراد من 2,5 % و10 % الى 17,5 %، من أجل حماية الصناعة الوطنية للصلب.

تدابير أخرى

إعادة إدراج التدبير المتعلق بالتسوية الطوعية للوضعية الجبائية للخاضعين للضريبة

الذي نصت عليه المادة 7 من قانون المالية لسنة 2020، وذلك بصفة استثنائية برسم سنة 2024. وتهم هذه التسوية الأشخاص الذاتيين برسم أرباحهم ودخولهم المفروضة عليها الضريبة بالمغرب والتي لم يتم التصريح بها قبل فاتح يناير 2024.

المشروبات غير الكحولية

تبسيط وترشيد الضريبة الداخلية على الاستهلاك، عبر الاحتفاظ فقط بالمشروبات المعطرة بإضافة أقل من 10 % كيفما كانت طبيعة الفاكهة (ليمون أو فاكهة أخرى).

الآلات الكهربائية الصغيرة (كآلة الحلاقة وآلة جز العشب الكهربائية ومجفف الشعر ومجفف اليدين والمكواة وأفران الميكروويف) وأجهزة الهواتف المكتبية بما فيها الهواتف الذكية

الرفع من 2,5 % إلى 30 % من رسم الاستيراد.

ج - ماهي توقعات مداخيل الميزانية العامة ؟

يقدر مجموع مداخيل الميزانية العامة المتوقعة، دون احتساب حصيلة الاقتراضات المتوسطة والطويلة الأجل، برسم مشروع قانون المالية لسنة 2024 بـ 311,32 مليار درهم مقابل توقعات تقدر بـ 294,72 مليار درهم برسم سنة 2023، أي بزيادة تقدر 5,6 %.

المداخيل الضريبية :

280,40 مليار درهم برسم سنة 2024 مقابل 264,90 مليار درهم سنة 2023 وهو ما يعني زيادة 5,8 %.

	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	نسبة التغير
الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة	113,30	117,08	+ 3,3 %
الضرائب الغير المباشرة	120,62	128,31	+ 6,4 %
الرسوم الجمركية	14,85	15,51	+ 4,5 %
رسوم التسجيل والتمبر	16,13	19,50	+ 20,8 %

بملايير الدراهم

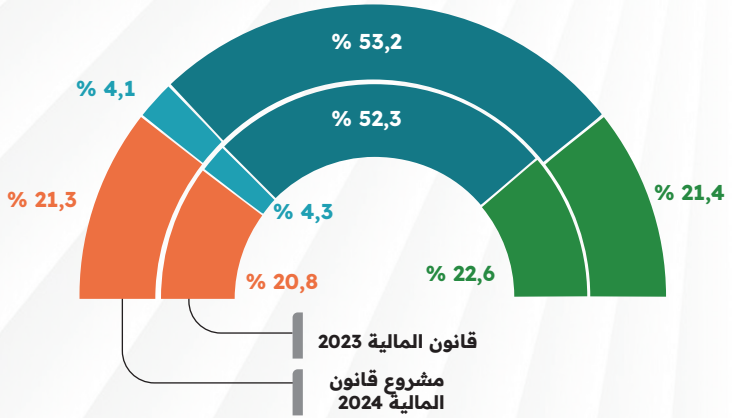

تصنيف الضريبة على الدخل حسب الفئات الاجتماعية والمهنية

- موظفون
- المهنيون
- أجراء القطاع الخاص
- آخرون

مساهمة الملزمين بالنسبة للضريبة على الشركات حسب الفئات

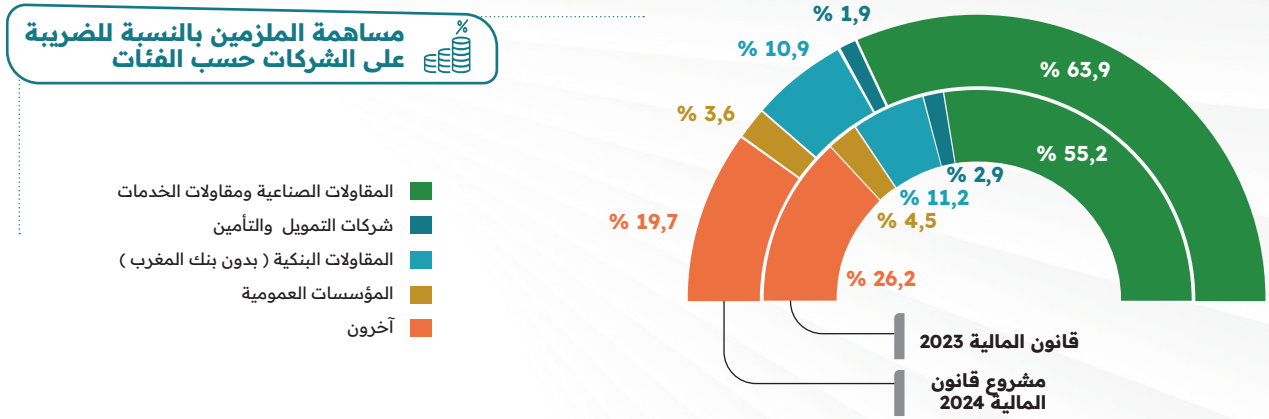

المداخيل الغير الضريبية :

30,93 مليار درهم برسم سنة 2024 مقابل 29,82 مليار درهم سنة 2023 وهو ما يعني زيادة تقدر بـ 3,7 %.

	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	نسبة التغير
حصيلة مؤسسات الاحتكار والاستغلال والمساهمات المالية للدولة و عائدات أملاك الدولة	19,82	19,83	+ 0,1 %
مداخيل غير ضريبية أخرى	10	11,09	+ 10,9 %

بملايير الدراهم

د- ماهي توقعات نفقات الميزانية العامة ؟

يقدر مجموع توقعات نفقات الميزانية العامة، بما فيها نفقات الدين العمومي، برسم مشروع قانون المالية لسنة 2024 بـ 498,16 مليار درهم مقابل توقعات تقدر بـ 486,39 مليار درهم سنة 2023، أي بزيادة تقدر بـ 2,4 %.

نفقات التسيير:

279,43 مليار درهم برسم سنة 2024 مقابل 271,14 سنة 2023 وهو ما يعني زيادة 3,1 %.

	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	التغير النسبي
نفقات الموظفين	155,79	161,62	+ 3,7 %
نفقات المعدات والنفقات المختلفة	64,87	71,16	+ 9,7 %
- التكاليف المشتركة - التسيير	38,67	34,82	- 10,0 %
النفقات المتعلقة بالتسديدات والتخفيضات والإرجاعات الضريبية	9,65	9,63	- 0,2 %
النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية	2,16	2,20	+ 2,0 %

بملايير الدراهم

نفقات الاستثمار :

118,11 مليار درهم برسم 2024 مقابل 106,03 سنة 2023 وهو ما يعني زيادة 11,4 %.

	قانون المالية 2023	مشروع قانون المالية 2024	نسبة التغير
نفقات الاستثمار للميزانية العامة	106,30	118,11	+ 11,4 %

بملايير الدراهم

النفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي:

100,63مليار درهم برسم سنة 2024 مقابل 109,22 سنة 2023 وهو ما يعني تراجع بنسبة 7,9 %.

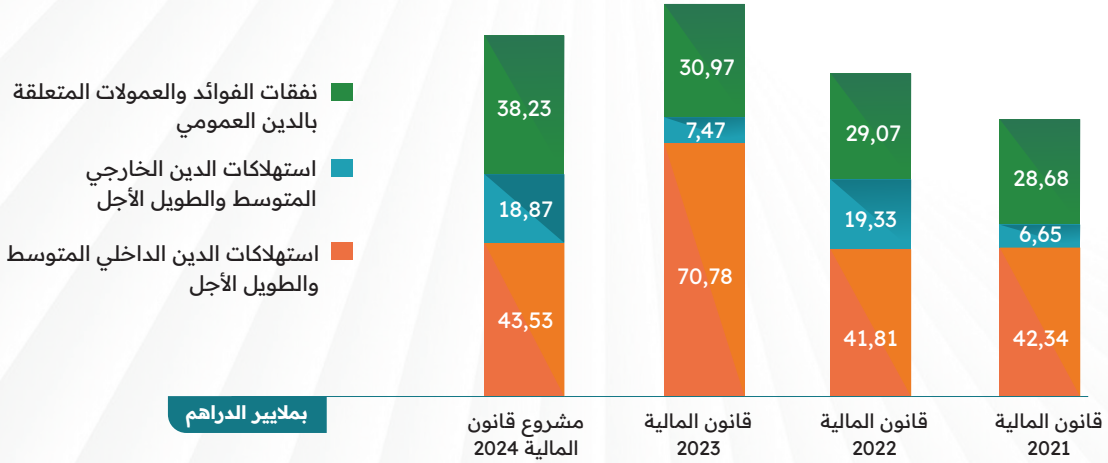

تأثر تحملات الدين بتغير سعر الفائدة

الدين الداخلي : سوف يؤدي **ارتفاع سعر الفائدة بنقطة أساس واحدة (0,01%)** في السوق المحلي، إلى **زيادة تحملات فوائد الدين الداخلي** برسم السنة الموالية بمبلغ 16 مليون درهم أو بنسبة 0,06% .

الدين الخارجي : سوف يؤدي **ارتفاع سعر الفائدة بنقطة أساس واحدة (0,01%)** إلى **زيادة تحملات فوائد الدين الخارجي** برسم السنة الموالية بمبلغ 11,1 مليون درهم أو بنسبة 0,11% .

تأثر تحملات الدين بتغير سعر الصرف

- في حالة اعتماد فرضية **ارتفاع سعر الأورو بالنسبة للدولار بـ 1 %** ، فإن خدمة الدين الخارجي للخزينة سوف **ترتفع بمبلغ 34,9 مليون درهم أو بنسبة 0,120 %.**
- في حالة اعتماد فرضية **انخفاض سعر الأورو بالنسبة للدولار بـ 1 %**، فإن خدمة الدين الخارجي للخزينة سوف **تنخفض بمبلغ 35,5 مليون درهم أو بنسبة 0,122 %.**

تطور حجم دين الخزينة

للمزيد من المعلومات، أنظر التقرير حول الدين العمومي المرافق لمشروع قانون المالية لسنة 2024

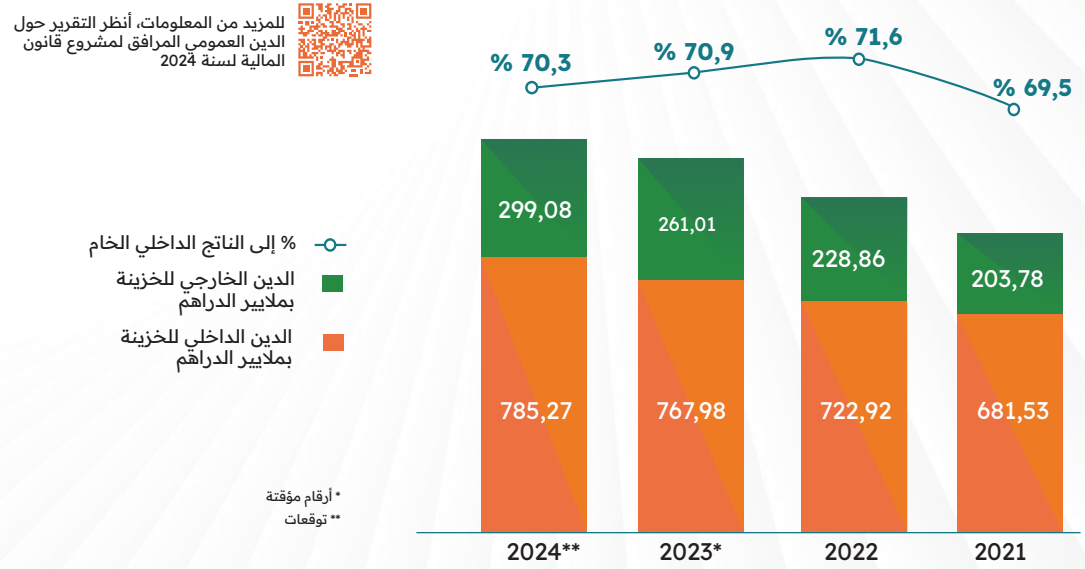

٥ - ماهي حاجيات تمويل ميزانية الدولة؟

أخذا بعين الاعتبار الموارد والنفقات السالفة الذكر المتعلقة بالميزانية العامة بما فيها استهلاكات الدين العمومي، إضافة إلى موارد ونفقات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة وكذا الحسابات الخصوصية للخزينة، **فإن حاجيات تمويل ميزانية الدولة ككل تقدر بحوالي 187,16 مليار درهم** برسم سنة 2024، أي بتراجع بنسبة 3,1 % مقارنة مع قانون المالية لسنة 2023.

ومن أجل تغطية هذه الحاجيات الإجمالية للتمويل، لاسيما فيما يتعلق بتمويل المشاريع الجديدة، تلجأ الدولة إلى الاقتراض لفترة محددة، لدى:

- **المقرضين المحليين** (البنوك والمؤسسات المالية والخواص) لاسيما من خلال إصدار سندات الخزينة والتي تتراوح مدة استحقاقها بين 13 أسبوعا و30 سنة، وتسمى الاقتراضات الداخلية ؛
- **المقرضين الدوليين** سواء في إطار الشراكة الثنائية (مع الدول) أو الشراكة المتعددة الأطراف (مع الشركاء التقنيين والماليين والمؤسسات المالية الدولية كالبنك الدولي وصندوق النقد الدولي) أو من خلال السوق المالية الدولية ولدى المقرضين الخواص، وتسمى بالاقتراضات الخارجية.

موارد الاقتراضات المتوسطة والطويلة الأجل (بملايير الدراهم)

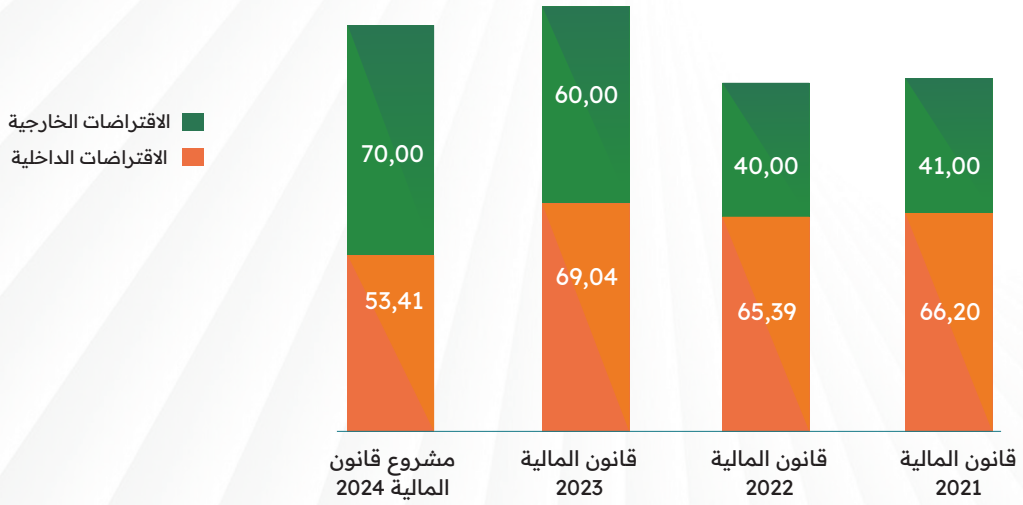

5 النفقات الجبائية

تعتبر الاستثناءات الضريبية إحدى الآليات التي توظفها الدولة من أجل تخفيف العبء الضريبي على بعض الفئات من الملزمين أو الأنشطة الاقتصادية. ويترتب عن هذه الاستثناءات نقص على مستوى موارد ميزانية الدولة، ولذلك تسمى **«النفقات الجبائية»**.

تم إحصاء 292 إجراء ضريبيا استثنائيا بالنسبة لسنة 2023، **منها 251 تدبيرا كانت موضوع تقييم، بتكلفة إجمالية قدرها 35,4مليار درهم، أي بتراجع يقدر بـ 6,6%** مقارنة مع سنة 2022. هذا، وتتوزع الاجراءات التي تم تقييمها برسم سنة 2023، حسب طبيعة المستفيدين، من حيث العدد والتكلفة، وكذا حسب الأهداف المتوخاة على النحو التالي:

للمزيد من المعلومات، أنظر التقرير حول النفقات الجبائية المرافق لمشروع قانون المالية لسنة 2024

توزيع 251 إجراء ضريبي حسب طبيعة المستفيدين

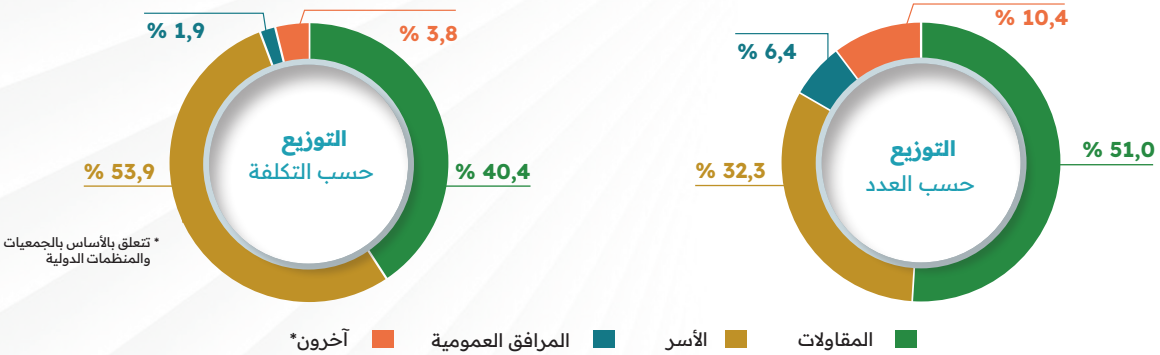

في سنة 2023، استفادت الأسر من أكبر حصة من النفقات الجبائية بمعدل 53,9 %، تليها الشركات بحصة 40,4 % من النفقات الجبائية، ثم المرافق العمومية بنسبة 1,9 %.

توزيع التدابير الاستثنائية حسب الأهداف المتوخاة من حيث التكلفة

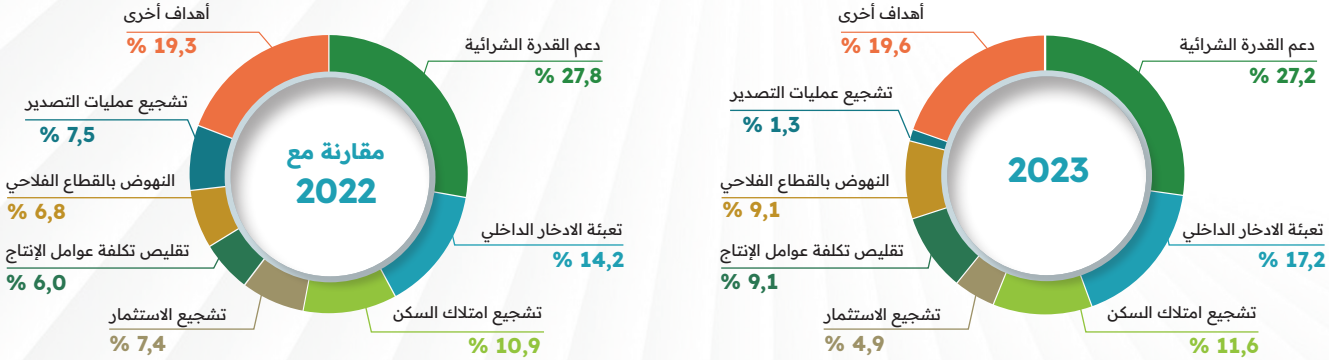

يتبين أن التشجيعات الجبائية برسم سنة 2023 تتعلق أساسا بدعم القدرة الشرائية (9647 مليو ن درهم بنسبة 27,2 %) و تعبئة الادخار الداخلي (6085 مليون درهم بنسبة 17,2 %) وتشجيع امتلاك السكن (4114 مليون درهم بنسبة 11,6 %).

6 تصنيف نفقات الدولة

يتم تقديم نفقات الدولة للبرلمان من أجل المصادقة، وفق ثلاث صيغ أو تصنيفات، تساهم بشكل كبير في تحسين مقروئية الميزانية وبالتالي تسهيل عملية المراقبة، وهي:

التصنيف الإداري:

يهم تقسيم النفقات حسب القطاعات ومؤسسات الدولة.

التصنيف الاقتصادي:

يتعلق بتقسيم النفقات حسب طبيعتها الاقتصادية وهي نفقات التسيير والاستثمار وخدمة الدين.

التصنيف الوظائفي:

هو تقسيم النفقات حسب الوظائف الكبرى للدولة (كالتعليم والصحة والحماية الاجتماعية ...)

التصنيف الإداري والاقتصادي

(باستثناء نفقات الدين العمومي)

* القوائم المدنية ** مخصصات السيادة	نفقات التسيير لمشروع قانون المالية لسنة 2024 (بالدرهم)		نفقات الإستثمار (بالدرهم)
	الموظفون والأعوان	المعدات والنفقات المختلفة	
جلالة الملك	26.292.000*	517.164.000**	-
البلاط الملكي	587 257 000	1 539 183 000	131 608 000
مجلس النواب	460 621 000	151 474 000	20 000 000
مجلس المستشارين	313 068 000	137 180 000	45 000 000
رئيس الحكومة	189 358 000	701 817 000	666 100 000
المحاكم المالية	380 190 000	95 000 000	85 000 000
وزارة العدل	3 192 576 000	304 063 000	449 550 000
وزارة الشؤون الخارجية والتعاون الإفريقي والمغاربة المقيمين بالخارج	2 698 413 000	1 497 600 000	397 000 000
وزارة الداخلية	31 354 483 000	4 429 467 000	4 272 092 000
وزارة التعليم العالي والبحث العلمي والابتكار	9 262 199 000	4 858 458 000	1 965 080 000
وزارة التربية الوطنية والتعليم الأولي والرياضة	41 863 314 000	24 824 788 000	9 767 870 000

وزارة الصحة والحماية الاجتماعية	14 449 949 000	7 240 000 000	9 000 000 000
وزارة الاقتصاد والمالية	4 019 989 000	627 927 000	160 493 000
وزارة الاقتصاد والمالية - التكاليف المشتركة	34 820 000 000		36 412 000 000
"وزارة الاقتصاد والمالية التسديدات والتخفيضات والإرجاعات - الضريبية"	9 625 100 000		
وزارة السياحة والصناعة التقليدية والاقتصاد الاجتماعي والتضامني	287 397 000	266 024 000	1 042 682 000
الأمانة العامة للحكومة	98 719 000	28 341 000	10 353 000
وزارة التجهيز والماء	1 015 781 000	637 949 000	16 070 817 000
وزارة النقل واللوجيستيك	189 313 000	108 801 000	1 729 770 000
وزارة الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات	925 631 000	3 523 398 000	15 057 792 000
وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية	1 189 426 000	3 908 043 000	1 030 239 000
الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالاستثمار والتقائية وتقييم السياسات العمومية	31 785 000	358 235 000	3 439 213 000
وزارة الانتقال الطاقي والتنمية المستدامة	241 211 000	333 160 000	221 810 000
وزارة الصناعة والتجارة	250 996 000	333 021 000	1 740 591 000
وزارة الشباب والثقافة والتواصل	817 100 000	2 287 854 000	2 190 741 000
وزارة الإدماج الاقتصادي و المقاولة الصغرى والتشغيل والكفاءات	356 667 000	1 330 703 000	947 900 000
الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالعلاقات مع البرلمان	46 737 000	46 117 000	15 063 000
الوزارة المنتدبة لدى رئيس الحكومة المكلفة بالانتقال الرقمي وإصلاح الإدارة	85 841 000	187 840 000	1 758 725 000
إدارة الدفاع الوطني	41 352 463 000	7 612 010 000	5 471 690 000
المندوبية السامية لقدماء المقاومين وأعضاء جيش التحرير	74 745 000	79 962 000	6 664 000
النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية	2 200 000 000		

المندوبية السامية للتخطيط	360 270 000	178 673 000	23 612 000
وزارة إعداد التراب الوطني والتعمير والإسكان وسياسة المدينة	390 846 000	838 626 000	3 003 645 000
وزارة التضامن والإدماج الاجتماعي والأسرة	88 994 000	635 000 000	285 000 000
المندوبية العامة لإدارة السجون وإعادة الإدماج	1 974 671 000	966 433 000	160 700 000
المجلس الإقتصادي والإجتماعي والبيئي	73 995 000	51 560 000	14 000 000
المجلس الأعلى للسلطة القضائية	2 769 037 000	386 815 000	423 400 000
المجلس الوطني لحقوق الإنسان	95 372 000	89 000 000	13 000 000
الهيئة الوطنية للنزاهة والوقاية من الرشوة ومحاربتها	108 639 000	46 600 000	79 147 000

التصنيف الوظائفي

سيتم إدراجه في نسخة ميزانية المواطن لقانون المالية، بعد التصويت عليه من طرف البرلمان بغرفتيه.

7 المصطلحات

- **الاستثناءات الضريبية** : تعتبر إحدى الآليات التي توظفها الدولة من أجل تخفيف العبء الضريبي على بعض الفئات من الملزمين أو الأنشطة الاقتصادية، مما يمكن من تحقيق الأهداف الاستراتيجية للدولة لاسيما على المستوى الاقتصادي والاجتماعي. وتأخذ الاستثناءات الضريبية أشكالا تتنوع بين تخفيض معدلات الضرائب والإعفاء التام، ويترتب عنها نقص على مستوى موارد ميزانية الدولة، ولذلك تسمى «النفقات الجبائية».

- **التعديل** : هو عبارة عن تغيير، يطرح للتصويت، لتصحيح أو تكملة أو إلغاء مقتضى أو مقتضيات أو إدراج أحكام جديدة من مشروع قانون قيد المناقشة.

- **الدين العمومي** : الأموال التي تقترضها الدولة من الأفراد والمؤسسات لتغطية عجز الميزانية و/أو لسداد أصول الديون القديمة.

- **المداخيل الضريبية** : المداخيل المتأتية من الاقتطاعات الإجبارية والغير قابلة للاسترداد والتي ليس لها مقابل مباشر، حيث تتقاضاها الدولة من الأشخاص والمؤسسات بهدف تمويل النفقات العمومية مثل:

  - الضرائب المباشرة والرسوم المماثلة : كالضريبة على الدخل المفروضة على دخل الأشخاص الذاتيين والضريبة على الشركات المفروضة على أرباح الشركات؛

  - الضرائب غير المباشرة : كالضريبة على القيمة المضافة وهي ضريبة الاستهلاك والضريبة الداخلية على الاستهلاك وهي الضريبة على حجم الكميات المستهلكة؛

  - الرسوم الجمركية : هي الرسوم الواردة في مدونة الجمارك والضرائب غير المباشرة والتي تفرض على البضائع عند دخولها أو خروجها؛

  - رسوم التسجيل : هي الضريبة التي تخضع لها المحررات والاتفاقيات، سواء بشكل إجباري أو بشكل اختياري، وهي واردة في المدونة العامة للضرائب؛

  - رسوم التمبر : واجبات واردة في المدونة العامة للضرائب، تخضع لها جميع العقود والمحررات والدفاتر والسجلات أو الفهارس المنشأة لتكون سندا أو لإثبات حق أو التزام أو إجراء وبصفة عامة لإثبات واقعة أو علاقة قانونية. كما تخضع الوثائق المنسوخة لنفس الواجب.

- **المداخيل غير الضريبية :** هي الموارد الغير ضريبية التي تحققها الدولة باستثناء حصيلة الإقتراضات. ويتعلق الأمر أساسا بالسلع والخدمات التي تتصرف فيها الدولة من خلال البيع أو الكراء، ومداخيل الاحتكارات والاستغلالات، والتفويتات والتوظيفات المالية، والهبات والمنح، وسداد القروض والسلفات التي تمنحها الدولة والعقوبات والمخالفات والمضبوطات غير الضريبية مثل:

- حصيلة مؤسسات الاحتكار والاستغلال والمساهمات : وهي الأرباح المدفوعة للدولة باعتبارها مساهمة في الشركات؛

- عائدات أملاك الدولة : وهي العائدات والإيجارات المتحصل عليها من خلال تدبير الملك العام أو الخاص للدولة.

- **الميزانية العامة :** تتضمن مجموع موارد وتكاليف الدولة باستثناء تلك المخصصة لميزانيات مرافق الدولة المسيرة بصورة مستقلة وميزانيات الحسابات الخصوصية للخزينة.

- **الناتج الداخلي الخام** : هو مؤشر اقتصادي يقيس الثروة التي تم خلقها خلال سنة واحدة، ويتكون من مجموع القيم المضافة التي تحققها المؤسسات والدولة والأفراد على المستوى الوطني.

- **النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية** : لسد الحاجات المستعجلة خلال السنة والغير المبرمجة حين إعداد الميزانية، كمواجهة أضرار الفيضانات على سبيل المثال.

- **النفقات المتعلقة بخدمة الدين العمومي** : تمثل نفقات الأداءات السنوية المنجزة برسم سداد أصل الدين الملتزم به، وكذا الفوائد والعمولات المتعلقة بهذا الدين وتتميز بطابعها التقديري خلال السنة، حيث تشمل :

- الفوائد والعمولات؛

- استهلاكات الدين المتوسط والطويل الأجل، ويمثل سداد أصل الدين موزعا على أقساط سنوية وفق جدول زمني يتم تحديده ع ند الإصدار.

- **لنفقات المتعلقة بفصل التكاليف المشتركة** : هي مجموع التكاليف التي لا يمكن إدراجها ضمن ميزانيات القطاعات الوزارية أو المؤسسات، كنفقات المقاصة على سبيل المثال. ويفتح بكل من الباب الأول (نفقات التسيير) و الباب الثاني (نفقات الاستثمار) من الميزانية العامة، فصل تدرج فيه التكاليف المشتركة لتغطية النفقات المتعلقة بها.

- **سندات الخزينة** : هي عبارة عن سندات دين تصدرها الخزينة من أجل تعبئة الموارد اللازمة لتغطية حاجيات تمويل ميزانية الدولة، على المدى القصير والمتوسط والطويل.

- **عجز الميزانية** : هو الرصيد السالب للميزانية العامة للدولة، والناتج عن كون النفقات تفوق الموارد.

- **قانون المالية** : هو وثيقة قانونية تجسد الترخيص الذي يمنحه البرلمان للحكومة من أجل تنفيذ ميزانية الدولة في إطار تنزيل السياسات العمومية، وذلك وفق تقديرات مرقمة للموارد والنفقات.

- **قيمة أو حجم دين الخزينة** : يتعلق الأمر بمجموع حجم الديون التي في ذمة الدولة والتي يجب عليها سدادها.

- **ميزانية الدولة** : هي الآلية التي تمكن الحكومة، التي تم اختيارها من طرف المواطنين خلال الانتخابات التشريعية، من تنفيذ برنامجها الاقتصادي والاجتماعي والبيئي. إنها الأداة التي يتم بواسطتها تحصيل الموارد وتنفيذ النفقات.

- **نفقات الاستثمار** : هي النفقات الموجهة بالأساس لإنجاز المخططات التنموية الاستراتيجية والبرامج متعددة السنوات بغية الحفاظ على الثروات الوطنية أو إعادة تكوينها أو تنميتها.

- **نفقات التسيير** : تشمل نفقات الموظفين ونفقات المعدات والنفقات المختلفة كما تشمل أيضا النفقات الطارئة والمخصصات الاحتياطية و النفقات المتعلقة بالتسديدات والتخفيضات والإرجاعات الضريبية والنفقات المتعلقة بالتكاليف المشتركة.

- **نفقات المعدات والنفقات المختلفة** : تشمل أساسا اقتناء الدولة للسلع والخدمات التي تحتاجها الإدارة في إطار مزاولة أنشطتها (كاقتناء سلع الاستهلاك والصيانة العادية للمباني والخدمات المنجزة من طرف المصالح الخارجية).

- **نفقات الموظفين** : هي النفقات المباشرة (الأجور والتعويضات) لفائدة الأشخاص الذاتيين الذين تشغلهم الدولة، بالإضافة إلى مبالغ مساهمة الدولة بصفتها مشغل في أنظمة الضمان الاحتياط الاجتماعي والتقاعد.

تصمیم

AZDI’S COM

المملكة المغربية

وزارة الإقتصاد والمالية

تفاعل مع محتوى ميزانية المواطن من خلال ترك تعليق أو ملاحظة أو إقتراح،
من أجل تحسين مقروئية هذه الوثيقة على العناوين التالية :

وزارة الإقتصاد والمالية
شارع محمد الخامس. الحي الإداري الرباط - شالة
8 إلى 05 37.67.75.01 05 37.67.75.26
www.finances.gov.ma
https://facebook.com/financesmaroc
https://twitter.com/financesmaroc
https://www.linkdin.com/company/financesmaroc

مطبعة مديرية الشؤون الإدارية والعامة